

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

## تدابير الوقاية لحماية الصحة العمومية من وباء كوفيد-19

Prevention measures to protect public health from the Covid-19 epidemic

عطاب يونس

Attab Younes

جامعة أحمد دراية (أدرار)

att.younes@univ-adrar.dz

تاريخ النشر: 2020/06/01

تاريخ القبول: 2020/05/19

تاريخ ارسال المقال: 2020/05/12

المرسل: عطاب يونس، att.younes@univ-adrar.dz

## الملخص:

إن للصحة العمومية أهمية كبيرة فهي جزء من النظام العام لكل دولة ومجتمع، يجب الاهتمام بها وتوفير كل آليات الحماية والوقاية، لمواجهة كل ما يهددها، كوباء كورونا (كوفيد-10) الذي تفشى في معظم دول العالم، والتي بدأت في اتخاذ إجراءات وقائية بشكل متفاوت، مما كلفها خسائر بشرية ومادية نتيجة التدخل المتأخر.

والجزائر على غرار باقي الدول بدأت في اتخاذ إجراءات للحد من الانتشار هذا الوباء، حيث اتضحت أهمية الاهتمام بالجانب الصحي الذي أهملته الجزائر تقريبا ولم تعطي أهمية لمجال البحث والتطوير في مجال الصحة، وفي هذا المقال سيتم التطرق إلى هذه الإجراءات وفعاليتها أمام هذا الوباء وتأثيره على العالم، بعد التطرق إلى مفهومه وأسباب ظهوره.

**الكلمات المفتاحية:** الصحة العمومية؛ منظمة الصحة العالمية؛ مرض فيروس كورونا 2019؛ الحجر الصحي المنزلي.

**Abstract:**

Public health is of great importance, as it is part of the general system of every country and society, which must be taken care of and provide all mechanisms of protection and prevention. To face all that threatens it, like the Corona (Covid-19) epidemic that has spread in most of the countries of the world, and which had started to take preventive measures unevenly, which cost them human and material losses as a result of the late intervention.

Algeria, like other countries, started taking measures to limit the spread of this epidemic, as the importance of caring for the health aspect, which Algeria almost neglected, did not appear, nor was it given importance to the field of research and development in the field of health. In this article, these measures will be addressed and their effectiveness in front of this epidemic and its impact on the world, after dealing with its concept and the reasons for its emergence.

**Keywords:** Public health؛ World Health Organization؛ Corona virus disease 2019؛ Home quarantine

## مقدمة:

إن للنظام العام دلالات تختلف باختلاف النظم والمجتمعات، ويراد بتسمية النظام بـ "العام" إنما يراد به أن سلطات الضبط تمارس اختصاصها تجاه مجموعة السكان لاتجاه فرد أو أفراد معينين بالذات، ولذلك قيل النظام العام والأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة .

وقد عرّف الفقه النظام العام بأنه حالة مادية أو معنوية لمجتمع منظم، فهو الأفكار الأساسية للقانون والمجتمع، وهو مجموع المصالح الأساسية التي يقوم عليها المجتمع سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية،

فالنظام العام فكرة نسبية ومرنة لا يمكن تحصرها في حيز معين فهو يخضع لتطور مستمر، تتسع دائرته وتضيق تبعاً لاختلاف البلاد ولاختلاف درجة التطور فيها، ومن ثم لا يمكن وضع قواعد ثابتة لتحديد معنى هذا النظام تحديداً يمكن تطبيقه في كل زمان ومكان .

كما أن النظام العام يتكون من عناصر، أهمها ما يعرف بالعناصر التقليدية أو الكلاسيكية، وهي الأمن والصحة والسكينة العمومية، إضافة على عناصر حديثة، لكن ما يهم في هذا البحث هو الصحة العمومية التي تعتبر أحد ركائز النظام العام، ولها أهمية كبيرة ودور في صيانة النظام العام، وهو ما تأكد بعد انتشار وباء كوفيد-19 أوفيروس كورونا الذي اجتاحت العالم، وما خلفه من تهديد للنظام العام وعطل مظاهر الحياة في العالم.

ويهدف هذا المقال إلى توضيح مفهوم الصحة وكذا مفهوم وباء كوفيد-19 وأهم الإجراءات الوقائية التي اعتمدها الدول والجزائر على وجه الخصوص للحد من انتشار هذا الوباء، وتداعيات تفشيه وآثاره على جميع القطاعات والنشاطات.

وفي هذا البحث سيتم التطرق إلى تدابير الوقاية لحماية الأفراد من خطر هذا الوباء في الجزائر بعد التطرق إلى تداعياته على المستوى العالمي، وأهم الوسائل والتدابير المتخذة لمواجهته، وعليه يطرح الإشكال التالي: مامدى نجاعة التدابير الوقائية لحماية الصحة العمومية من وباء كوفيد-19 في الجزائر والعالم؟

### المبحث الأول: حماية الصحة العمومية من وباء كوفيد-19

المطلب الأول: تعريف الصحة العمومية

المطلب الثاني: مفهوم فيروس كورونا (كوفيد-19)

### المبحث الثاني: ظهور وباء كوفيد-19 وتداعياته العالمية

المطلب الأول: أسباب ظهور وباء كوفيد-19

المطلب الثاني: تداعيات تفشي وباء كوفيد-19

### المبحث الثالث: التدابير الوقائية المتخذة لحماية الصحة العمومية من وباء كوفيد-19 في الجزائر

المطلب الأول: صلاحيات سلطات الضبط الإداري في حماية الصحة العمومية

المطلب الثاني: أهم التدابير الوقائية لمكافحة وباء كوفيد-19

### المبحث الأول:

انتشر وباء كوفيد-19 بشكل سريع في معظم دول العالم، وأصبح يشكل خطراً على الصحة العمومية، التي تعتبر عنصراً من عناصر النظام العام، التي يهدف الضبط الإداري<sup>1</sup> لحمايتها، لذا يقع على عاتق الدول القيام باتخاذ تدابير وقائية للحد من انتشار هذا الوباء، حيث سيتم التطرق إلى مفهوم هذا الوباء، وقبل ذلك مفهوم الصحة العمومية.

## أولاً: تعريف الصحة العمومية

ويقصد بها اتخاذ الإجراءات والتدابير التي تكفل المحافظة على صحة المواطنين،<sup>2</sup> والوقاية من الإصابة بالأمراض المعدية والأوبئة ومنع انتشارها، وذلك بالمحافظة على نظافة الأماكن العامة والتأكد من توفر الشروط الصحية في المصانع والمطاعم وسلامة مياه الشرب والمواد الغذائية.<sup>3</sup>

ولم يقر المشرع الجزائري بوضع تعريف للصحة العمومية، وإنما ذكرها فقط كعنصر من النظام العام، فتارة يتم استعمال مصطلح "الصحة" وتارة "النظافة"<sup>4</sup> وتارة أخرى "النقاوة"، حسب المادة 88 مطة 02 من قانون البلدية، والمادة 04 من المرسوم التنفيذي المتضمن إنشاء سلك الحرس البلدي، والمادتين 06 و 07 من المرسوم المتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية، لذا يجب النص على مصطلح ثابت لتجنب الخلط، وللتدقيق في العناصر المكونة للنظام العام.

كما أن القانون المتعلق بالصحة، لم يعرّف الصحة العمومية، لكنه عرّف الحماية في الصحة وكذا الوقاية في الصحة باعتبارهما مجالين رئيسيين لتكريس حماية قانونية للصحة العمومية، حيث عرّف حماية الصحة بأنها: "كل التدابير الصحية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية والبيئية الرامية إلى الحد من الأخطار الصحية أو القضاء عليها، سواء كانت ذات أصل وراثي أو ناجمة عن التغذية أو سلوك الإنسان أو مرتبطة بالبيئة، بغرض المحافظة على صحة الفرد والجماعة"، وعرّف الوقاية بأنها: "كل الأعمال الرامية إلى التقليل من أثر الأمراض و/أو تفادي حدوثها، إيقاف انتشارها و/أو الحد من آثارها".<sup>5</sup>

ولقد ازدادت أهمية الصحة العامة في هذا العصر، نظراً لزيادة عدد السكان، وسرعة انتشار الأمراض، بالإضافة إلى التطور الصناعي الذي أدى لظهور أمراض لم تكن معروفة من قبل،<sup>6</sup> كما هو الحال في وباء كوفيد-19، وعليه فالصحة العامة على قدر كبير من الأهمية كغيرها من العناصر المكونة للنظام العام، فكفالتها تقع على عاتق السلطات الإدارية، وهناك دول في حالة ما كان هناك خطر يهدد الصحة العامة، ويكون على درجة من الخطورة، وعلى انتشار واسع، تعلن ما يصطلح عليه حالة "الطوارئ الصحية".<sup>7</sup>

## ثانياً: مفهوم فيروس كورونا (كوفيد-19)

ظهر فيروس كوفيد-19 في الصين أواخر 2019، وانتقل إلى غالبية الدول بشكل كبير لدرجة لم تعد الدول قادرة على السيطرة عليه، وتحديدًا في ظل عدم اكتشاف لقاح للوقاية منه لحد الآن، والعالم بأسره يعيش حالة من الذعر والقلق، نتيجة للإصابات المتسارعة والوفيات اليومية، وقد أدرجت منظمة الصحة العالمية<sup>8</sup> هذا الفيروس على أنه حالة طارئة للصحة العمومية، وسبب انخيار للمنظومة الصحية لمعظم الدول.<sup>9</sup>

وأطلق على المرض الناجم عن الفيروس التاجي الجديد الذي ظهر لأول مرة في «ووهان» بالصين اسم مرض الفيروس التاجي 2019 (COVID-19)، والاسم الإنجليزي للمرض مشتق كالتالي: "CO" هما أول حرفين من كلمة كورونا (corona)، و "VI" هما أول حرفين من كلمة فيروس (virus)، و "D" هو أول حرف من كلمة مرض بالإنجليزية (disease)، وأطلق على هذا المرض سابقاً اسم "novel 2019 coronavirus" أو "nCoV-2019"، إن فيروس "كوفيد-19" هو فيروس جديد يرتبط بعائلة

الفيروسات نفسها التي ينتمي إليها الفيروس الذي يتسبب بمرض «المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة» (سارز) وبعض أنواع الزكام العادي.<sup>10</sup>

ويُعرف الفيروس الآن باسم فيروس المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة كورونا 2 (سارز كوف 2)، ويسمى المرض الناتج عنه مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19)، في مارس 2020، أعلنت منظمة الصحة العالمية أنها صنفت مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19) كجائحة.<sup>11</sup>

وتشمل علامات العدوى الشائعة: الأعراض التنفسية والحمى والسعال وضيق النفس وصعوبات التنفس، وفي الحالات الأشد وطأة قد تسبب العدوى، الالتهاب الرئوي والمتلازمة التنفسية الحادة والفشل الكلوي وحتى الوفاة، وتشمل التوصيات النموذجية لمنع انتشار العدوى، غسل اليدين بانتظام وتغطية الفم والأنف عند العطس والسعال، وطهو اللحوم والبيض بشكل كامل، ويتعين كذلك تجنب مخالطة أي شخص تظهر عليه أعراض الأمراض التنفسية كالسعال والعطس.<sup>12</sup>

ويعتبر كبار السن والأشخاص المصابين بحالات خطيرة مسبقاً كارتفاع ضغط الدم وأمراض القلب وداء السكري، هم الأكثر عرضة للإصابة بمرض وخيم وهم أكثر عرضة للإصابة بالفيروس،<sup>13</sup> وأكثر عرضة لأن يودي بحياتهم،<sup>14</sup> لذا يجب البقاء في المنزل وعدم الخروج إلا للضرورة والالتزام بالحفاظ على مسافة لا تقل عن متر واحد عن الآخرين، وتجنب المصافحة وتعقيم الأسطح.

إذ يمكن لمرض كوفيد-19 أن ينتقل عن طريق الرذاذ الذي ينتشر من الأنف أو الفم عندما يسعل المصاب بالمرض أو يعطس، وتتساقط هذه القطرات على الأشياء والأسطح، وعند ملامستها من شخص آخر ثم لمس عينه أو أنفه أو فمه، أو إذا تنفس القطرات التي تخرج من المصاب مع سعاله أو زفيره، ويمكن حينها أن يصاب الشخص بالمرض.<sup>15</sup>

### المبحث الثاني: ظهور وباء كوفيد-19 وتداعياته العالمية

وقد أكتشف فيروس "كورونا" في ديسمبر 2019 في مدينة "ووهان" بالصين، وصنفته منظمة الصحة العالمية في 11 مارس 2020 على أنه "جائحة" إذ يستطيع الفيروس الانتشار بين البشر مباشرة مما سرع في انتشاره، وفي منتصف يناير أبلغت عدة دول في أوروبا وآسيا وأمريكا الشمالية عن وصول الفيروس إلى أراضيها، واعتبر الأوروبيون هذا الوباء مثله مثل أي وباء معروف، ولن يصل إلى أوروبا، إلا أن الأحداث الأخيرة أثبتت العكس، إذ بدأت تتصاعد الإصابات بشكل كبير، حتى اعتبرت منظمة الصحة العالمية أوروبا بؤرة للوباء.<sup>16</sup>

### المطلب الأول: أسباب ظهور وباء كوفيد-19

بالنسبة إلى سبب ظهور هذا الوباء، فقد بدأ توجيه الاتهام من طرف "الصين" إلى "الولايات المتحدة الأمريكية" التي تسببت في ظهوره من قبل علماء هذه الأخيرة، إضافة إلى اعتبار هذا الوباء من الأسلحة البيولوجية الصنع، لم يكن من العدم حيث أن العديد من الكتب الأمريكية تنبأت بهذا الفيروس وكان لها نظرة استشرافية، بل تم تجسيده بجميع التفاصيل في فيلم أمريكي.<sup>17</sup>

وهناك من يرى أن سبب الوباء هو مختبرات "ووهان الصينية" وخصوصاً أن "الصين" وضعت تعتيماً إعلامياً عن انتشار هذا الوباء، مما جعل "أمريكا" تتهم "الصين" بانتشاره على المستوى العالمي نظراً للتكتم عليه لمدة تجاوزت الشهرين، وكذا تعمدتها ترك مجالها الجوي مفتوح لفترة طويلة مما سمح للعديد من الأشخاص بمغادرة البلاد نحو عدة دول مما ساهم في انتشار الوباء،<sup>18</sup> لكن منظمة الصحة العالمية ومجلة "نيتشر" العلمية، استبعدتا كون الفيروس تم إنتاجه مخبرياً، ولم يتم التلاعب به عن قصد.<sup>19</sup>

وهناك من يرى بأن الفيروس ظهر في سوق للحيوانات الحية في مدينة "ووهان" قد نشأ في الخفافيش، فيما خلص باحثون في "بكين" أن الثعابين هي أكثر الأنواع الحاملة لهذا الفيروس، وهناك من خلص أن هذا الفيروس تطور على حالته المرضية من خلال الانتقاء الطبيعي في مضيف غير بشري ثم قفز إلى البشر، مما يتبين بأنه نتاج تطور طبيعي.<sup>20</sup>

والياً لم يتم اكتشاف أي دواء للفيروس، ولهذا يوصي المختصون والأطباء بضرورة غسل اليدين جيداً بالماء والصابون باستمرار، ارتداء الكمامات والقفازات، وتجنب لمس الوجه عموماً عند اتساخ اليدين، تجنب الاتصال المباشر مع المصابين أو مشاركة أدواتهم.

### المطلب الثاني: تداعيات تفشي وباء كوفيد-19

كانت قد تصدرت إيطاليا نسبة الإصابات والوفيات، نتيجة التساهل في اتخاذ إجراءات صارمة لتفادي تفشي المرض، وهو تسبب في هذه الخسائر البشرية وقامت بإعلان الحجر الصحي العام، على غرار الصين التي استطاعت التحكم في انتشار المرض نسبياً، وأصبحت في المركز الحادي عشر في نسبة الإصابات، بعد أن كانت تحتل المركز الأول.

وفي الآونة الأخيرة قفزت أمريكا إلى المركز الأول في عدد الإصابات والوفيات وتخطت كل الأرقام ليصل عدد الإصابات اليومية إلى آلاف الإصابات يومياً، بعدد إصابات إجمالي تجاوز المليون، ولعل ذلك بسبب قرارات رئيسها بداية ورغبته في عدم توقيف الاقتصاد الأمريكي وعدم اتخاذ تدابير صارمة لمواجهة الأزمة.

وجاء في المركز الثاني من حيث الإصابات، إسبانيا ثم تلتها روسيا ثم بريطانيا، حسب آخر إحصائية في 12 ماي 2020، لتتفوق على إيطاليا التي كانت الأكثر تضرراً بالنسبة لعدد الوفيات لتتراجع بذلك إلى المركز الخامس، مع ملاحظة عدم وجود حالات شفاء في بريطانيا.

وعجزت أوروبا للتصدي لوباء كورونا (كوفيد-19)، ولم يخرج قاداته من اجتماع عقده بتقنية "المحاضرات المرئية" في 26 مارس 2020، سوى بتوصيات غير نهائية، واتفاق على وضع خطة خلال أسبوعين لمواجهة تفشي الوباء.<sup>21</sup>

كما اختلفت الدول الأوروبية في اتخاذ تدابير مجابهة الفيروس، بين نهج الحجر الصحي الواسع في إيطاليا وإسبانيا، أو الحجر الجزئي في بلجيكا، وسياسة المتابعة خطوة بخطوة بفرنسا مع المحافظة قدر الإمكان على عجلة الاقتصاد، وامتد الاختلاف إلى غياب التضامن بين دول الاتحاد، خصوصاً لما طلبت إيطاليا الحصول على أنابيب الأكسجين من ألمانيا، لكن هذه الأخيرة رفضت، ولم تستجب الدول الأوروبية لمساعدة إيطاليا الأكثر تضرراً.<sup>22</sup>

وأدى تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) في أوروبا إلى حدوث خلافات بين قادة أعضاء الاتحاد الأوروبي سواءً في كيفية إدارة الأزمة أو التعاون أو دعم بعضها بعضاً، إضافة إلى ما سبق، فقد رفض عدد من الدول الاقتراض الجماعي، كما صادرت "التشيك" شحنة مساعدات طبية كانت قادمة من "الصين" إلى "إيطاليا"، وقررت ألمانيا حظر تصدير مستلزمات الوقاية إلى الخارج، حتى ولو كان إلى دول الاتحاد.<sup>23</sup>

وترك هذا التصرف اختلافاً حول قصور سياسة الاتحاد بين تخطي الكارثة وقدرات الاتحاد، وبين أنانية الدول في الحفاظ على مواردها لوحدها، وبين عودة الدولة القومية التي تسعى لتحقيق مصلحتها فقط، وعزز ذلك تجاهل الاتحاد لإيطاليا، فاضطرت لطلب المساعدة من الصين التي أرسلت طائرة محملة بالمعدات الطبية، مما يقود إلى تساؤل مهم هل ستكون إيطاليا أول الخارجين من الاتحاد الأوروبي؟<sup>24</sup>

وقد استطاعت الصين أن تتحكم في إدارة الأزمة ومكافحة الفيروس والحد من انتشاره، والدليل على نجاح التجربة الصينية هو انتشار الوباء في بعض الدول بشكل أكبر مما سجلته الصين، فبعدما كانت تحتل المركز الأول أصبحت في المركز الثالث ثم الخامس والسابع وأخيراً المركز الحادي 11، وفقاً للإحصائيات المسجلة ابتداءً من انتشار المرض إلى غاية 12 ماي 2020.

وذلك بسبب إلزام ملايين الناس بالبقاء في منازلهم حول مدينة "ووهان" ومدن صينية أخرى، وتحويل مرافق وفنادق إلى مستشفيات وبناء عدة مستشفيات خلال أسابيع فقط، واستخدام طائرات مسيرة لأخذ العينات الطبية، واعتماد روبوتات لإيصال الطعام ورش المعقمات والقيام الفحص الأولي، وغير ذلك حتى أصبحت الصين تسجل إصابات قليلة في اليوم الواحد، ناهيك عن عدم تسجيل حالات وفاة بشكل يومي، أحياناً يتجاوز الأسبوع.<sup>25</sup>

أما الجزائر فتحلت حالياً المركز 55 عالمياً و 07 عربياً، وقد بدأ المرض في الانتشار ابتداءً من 25 فبراير 2020 أين سجلت أول حالة إصابة لإيطالي تم ترحيله إلى بلاده، وكانت أول وفاة بتاريخ 12 مارس، وكان عدد الإصابات وقتها 24 إصابة أغلبها من عائلة واحدة بولاية "البليدة" وانتقل الفيروس من قريب لهم مقيم في فرنسا زارهم بين 14 و 21 فبراير.<sup>26</sup>

وماهي إلا أيام حتى أعلنت السلطات الحجر الصحي الكلي في ولاية "البليدة" باعتبارها الأكثر تسجيلاً للإصابات، والحظر الجزئي في الولايات المجاورة، وفي 30 مارس كانت لا تزال (12) ولاية بدون إصابات، وفي 02 أبريل بقيت (08) ولايات دون إصابات، ثم سجلت باقي لولايات إصابات عدا ولاية تندوف التي سجلت إصابة في أواخر أبريل، وهي في تزايد مستمر في كل ربوع الوطن، حيث تجاوزت الإصابات (6000) وعدد حالات شفاء قارب (3000)، مع نسبة وفيات (515) وهي مرتفعة نسبياً مقارنة بعدد الإصابات في دول أخرى لها عدد إصابات متقارب معها، وفي الجدول التالي سيتم توضيح الإحصائيات المتعلقة بوباء كوفيد-19 بالنسبة للجزائر والصين وبعض الدول التي تحتل المراتب الأولى:

الجدول (01) أرقام انتشار وباء كوفيد-19 يوم 12 ماي 2020

| حالات الشفاء  | وفيات جديدة | الوفيات | حالات جديدة | الإصابات  |                  |
|---|-------------|---------|-------------|-----------|------------------|
| 263.600   | 442         | 82.237  | 7.142       | 1.392.976 | أمريكا المركز 01 |
| 180.470   | 176         | 26.920  | 1.377       | 269.520   | إسبانيا 02       |
| 43.512  | 107         | 2.116   | 10.899      | 232.243   | روسيا 03         |
|   | 627         | 32.692  | 3.403       | 226.463   | بريطانيا 04      |
| 109.039   | 172         | 30.911  | 1.402       | 221.216   | إيطاليا 05       |
| 78.171  |             | 4.633   | 01          | 82.919    | الصين 11         |
| 2.998   | 08          | 515     | 176         | 6.067     | الجزائر 54       |
| إجمالي إصابات العالم 4.305.183 إجمالي الوفيات 289.866 إجمالي حالات الشفاء 1.551.878 |             |         |             |           |                  |

المصدر: موقع <https://www.worldometers.info/coronavirus>

وقد بات هذا الوباء يهدد الاقتصاد العالمي بالانهيار بعد أن تحول إلى وباء شل جميع القطاعات الاقتصادية في أغلب دول العالم لاسيما المتقدمة منها،<sup>27</sup> كما توقفت جميع الأنشطة الرياضية والفعاليات وأغلقت المطارات والأماكن العامة، والمساجد والحرم المكسي لأول مرة، وتوقفت الحياة تقريباً في معظم دول العالم. وجعل الدول العظمى وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، تعاني من عدد الإصابات والوفيات الكبير، وكذا انهيار أسعار النفط إضافة إلى الاتحاد الأوروبي الذي يشهد انشقاقات داخلية، إضافة إلى تأثيرات هذا الفيروس على الاقتصاد العالمي.<sup>28</sup>

كما سيتحمل قطاع التأمين الصحي والتأمين على الحياة تكاليف باهظة على الأقل في المدى القصير، وأما على المدى المتوسط والطويل فكل القطاعات ستتضرر، ومن أكبر القطاعات التي أصيبت بصدمة اقتصادية هو قطاع النقل الجوي، حيث توقفت جميع الطائرات تقريباً حول العالم وتوقفت الحجوزات والرحلات،<sup>29</sup> وتعتبر شركات الأدوية والمنتجات الطبية، وكذا قطاع التجارة الإلكترونية وبيع المواد الغذائية اللذان زاد عليهما الطلب في هذه الجائحة، المستفيدة من هذا الوباء، ومهما يكن من أمر فإن هذا الوباء تسبب في اضطرابات واختلالات في النظام الدولي، مما جعل البعض يتنبأ بميلاد نظام دولي جديد في مرحلة ما بعد أزمة وباء كوفيد-19.<sup>30</sup>

ولمواجهة هذا الوباء لا بد من تعاون بين الشعوب والدول، ويجب التضامن فيما بينهم لتعزيز مكافحة الوباء الذي يهدد البشرية جمعاء، ومساعدة البلدان لتخفيف ضغوطها، والعمل على استراتيجيات مشتركة، لأن المسؤولية مشاركة في حماية الصحة العمومية.<sup>31</sup>

وفي 04 ماي اجتمع قادة 40 بلداً لدعم مبادرة لإعلان التبرعات في المؤتمر الذي عقد في نفس اليوم، وتم التعهد بتقديم أكثر من 07 مليار يورو لأغراض البحث والتطوير في مجال اللقاحات ووسائل التشخيص والعلاجات.<sup>32</sup>

ورغم المشاكل والأخطار التي تسبب فيها وباء كورونا من انهيار وركود للاقتصاد وزيادة الخوف والهلع، وتوقف الحياة الاعتيادية، إلا ان لذلك أثر إيجابي على البيئة، إذ انخفضت نسبة الملوثات والغازات التي تسببها مخلفات المصانع والسيارات وغيرها، كما تأثرت إيجاباً "طبقة الأوزون"، كما لهذا الوباء فرصة لتدارك قيمة الحياة والعائلة ومحاسبة النفس وإعادة ترتيب النفس، وكذا تذكر لقدرة الله في خلقه.

### المبحث الثالث: التدابير الوقائية المتخذة لحماية الصحة العمومية من وباء كوفيد-19 في الجزائر

يشكل وباء كوفيد-19 تهديداً للصحة العمومية، مما يهدد النظام العام، ومنه فقد أوكل المشرع لسطات الضبط الإداري واجب حماية الصحة العمومية كعنصر من النظام العام، ومنحها صلاحيات لتحقيق ذلك، وتبعاً لذلك اتخذت سلطات الضبط عدة إجراءات وقائية وتدابير للحد من انتشار هذا الوباء والحد منه وهو ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

#### المطلب الأول: صلاحيات سلطات الضبط الإداري في حماية الصحة العمومية

أشار قانون البلدية في المادة 94 على مجموعة من الإجراءات التي يُكَلَّف بها رئيس المجلس الشعبي البلدي من بينها: السهر على نظافة العمارات وسلامة المواد الغذائية، واتخاذ التدابير لمكافحة الأمراض المتنقلة أو المعدية والوقاية منها، كما تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية لا سيما مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة، والحفاظ على نظافة الأماكن العمومية، حسب المادة 123 من قانون البلدية.

وتطبيقاً للمادة 94 من قانون البلدية فإن المرسوم 81-267 المتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة العمومية، يسهر رئيس المجلس الشعبي البلدي على تنفيذ التنظيم الصحي واتخاذ كل الإجراءات التي تخص النقاوة وحفظ الصحة العمومية ونظافة المساكن والعمارات والمؤسسات والطرق، ويتخذ كل إجراءات مكافحة الأمراض الوبائية والمعدية وحاملات الأمراض المتنقلة.<sup>33</sup>

ونص المرسوم رقم 81-383 المتعلق باختصاصات البلدية والولاية في قطاع التجارة، على أنه: "تسهر البلدية والولاية، كل فيما يخصها، على احترام قواعد حفظ الصحة والأمن في المحلات التجارية المقترحة للجمهور".<sup>34</sup>

من خلال هذه النصوص القانونية، يظهر أن لرئيس المجلس الشعبي البلدي دور كبير في مجال حماية الصحة العمومية، فعند انتشار وباء كوفيد-19، يقوم بكل الاحتياطات والتدابير الضبطية لمكافحة وحماية صحة المواطنين في حدود إقليم بلديته، لأنه مكلف بحماية النظام العام فيها، ومنه حماية الصحة العمومية.

وبالرجوع لقانون الصحة، فقد نص على أن الدولة تضع برامج حماية الصحة وطنياً وجوياً ومحلياً، ويتم إعداد وتنفيذ هذه البرامج كل من الوزير المكلف بالصحة، والمصالح الخارجية التابعة للوزارة المكلفة بالصحة، والمصالح الخارجية للولاية المكلفة بالصحة بالتعاون مع الجماعات المحلية والمصالح المختصة في مجال الصحة على التوالي، حسب المواد 31 و32 و33 من قانون الصحة، وفرضت المادة 35 من ذات القانون، على الولاية

ورؤساء المجالس الشعبية البلدية ومسؤولي الهيئات العمومية والخاصة وبالارتباط مع مصالح الصحة، تنفيذ التدابير الضرورية لمكافحة الأمراض وتفادي الأوبئة.

كما يكلف وزير الصحة بتنظيم الوقاية وحفظ صحة السكان ومكافحة الأمراض المتنقلة وغير المتنقلة، وتنظيم العلاج الطبي والحث على الأعمال المرتبطة بالوقاية ومكافحة الأمراض الوبائية واقتراح تدابير الكشف عنها، والسهر على التموين بالمواد الطبية والصيدلانية والتجهيزات الصحية، وضمان ترقية العلاج وتحسين عمل وهيكل الصحة.<sup>35</sup>

وبالتالي يتبين أن الوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي بالتحديد، لا يملكان صلاحيات مستقلة في مجال مكافحة الأمراض، وإنما ينفذان التدابير المقررة من مصالح الدولة المكلفة بالصحة ووزير الصحة، ويتخذان التدابير بعد الموافقة عليها، كما لهم دور استشاري تعاووني في هذا المجال، خصوصاً فيما يخص انتشار الأوبئة كوباء كوفيد-19 المنتشر حالياً، نظراً لأن الاختصاصات والإمكانات والخبرة غالباً ما تفتقر إليها الجماعات الإقليمية. وقد خصص قانون الصحة قسم خاص للوقاية من الأمراض ذات الانتشار الدولي ومكافحتها، كما هو الحال في وباء كوفيد-19، حيث يضم هذا القسم 03 مواد من (42-44)، حيث تخضع هذه الوقاية لأحكام اللوائح الصحية الدولية لمنظمة الصحة العالمية.

وما يلاحظ أن عدد المواد قليل، ورغم إحالته للتنظيم إلا أن التنظيم لم يصدر بعد، وبالتالي هناك نقص وفراغ تنظيمي لبيان وتوضيح كيفية التعامل مع هذا الوباء، وهذا هو الحال مع باقي مواد هذا القانون، لأنه لم تصدر معظم النصوص التنظيمية التي أحال إليها لتحديد كفاءات تطبيقها، كما أن القانون السابق لم ينظم ما يتعلق بالأمراض المتنقلة ذات الانتشار الدولي.

### المطلب الثاني: أهم التدابير الوقائية لمكافحة وباء كوفيد-19

في ظل تزايد انتشار الفيروس في الجزائر، أمر رئيس الجمهورية بإغلاق المدارس والجامعات ومؤسسات التكوين بالجزائر، وكذا مدارس التعليم القرآني والزوايا ومدارس التعليم الخاصة ورياض الأطفال ابتداءً من الخميس 12 مارس 2020، واستبعد "تبون" الحجر الصحي الشامل لكل الولايات<sup>36</sup> وقررت لجنة الفتوى في 15 مارس 2020 تعليق صلاة الجمعة والجماعات وغلق المساجد ودور العبادة في كل ربوع الوطن، مع الإبقاء على الآذان، بالتنسيق مع الأطباء وأهل الاختصاص وحماية لأرواح المواطنين ومرافقة للإجراءات التي اتخذتها الدولة، على حسب اللجنة، كما دعت إلى الحرص على الالتزام بالإجراءات الوقائية والتضرع لله والدعاء وفعل الخير.<sup>37</sup>

وقد صدر في 21 مارس مرسوم تنفيذي 20-69 يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار هذا الوباء، ترمي هذه التدابير إلى الحد من الاحتكاك الجسدي بين المواطنين في الفضاءات العمومية وأماكن العمل، تطبق على كافة التراب الوطني لمدة (14) يوماً ويمكن رفعها أو تمديدتها عند الاقتضاء، حيث تم تعليق النقل الجوي الداخلي ونقل البري والنقل بالسكك الحديدية وجميع وسائل النقل الأخرى ما عدا نقل المستخدمين.<sup>38</sup>

كما نص نفس المرسوم في المادة 05 منه، على أن تغلق في المدن الكبرى، محلات بيع المشروبات ومؤسسات التسلية والعرض والمطاعم باستثناء التي تضمن التوصيل إلى المنازل، ويمكن توسيع إجراء إلى أنشطة ومدن أخرى بقرار من الوالي.

ومن تدابير الضبط الصحي أيضاً، حسب المواد (06-08) من نفس المرسوم، وضع نصف مستخدمي المؤسسات والإدارات العمومية في عطلة استثنائية مدفوعة الأجر، لتفادي وتقليل الاحتكاك وانتشار الوباء، عدا مستخدمي الصحة وبعض المستخدمين في المؤسسات المذكورة في المادة 07 من نفس المرسوم، وتعطى الأولوية في العطلة الاستثنائية للنساء الحوامل والمتكفلات بتربية أبنائهن، وكذا الأشخاص المصابون بأمراض مزمنة أو يعانون من هشاشة صحية.

ويمكن للوالي اتخاذ كل إجراء للوقاية من انتشار فيروس كورونا، ويمكنه أن يسخر مستخدمي الصحة والحماية المدنية والوقاية الصحية والأمن وكل سلك أو فرد يمكن أن يكون معني بتدابير الوقاية، وكذا كل مرفق أو وسائل نقل أو منشأة، تستعمل للنقل أو للإيواء، ولضمان الحد الأدنى من الخدمات للمواطنين، حسب المادة 10 من نفس المرسوم.

ويلاحظ في هذا المرسوم أنه نص على تدابير لحماية الصحة العمومية بعضها مستخلص من توجيهات منظمة الصحة العالمية، وللوالي دور كبير في اتخاذ تدابير الضبط الصحي، حيث منحه سلطة اتخاذ كل إجراء لضمان الوقاية من الوباء في حدود ولايته الإقليمية، ولتكتملة هذه الإجراءات الوقائية صدر مرسوم تنفيذي يوضح ذلك.

حيث نص المرسوم التنفيذي رقم 20-70 المحدد لتدابير تكميلية للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، على إقامة حجر منزلي لتقييد الحركة يقرره الوزير الأول، حيث يطبق حجر جزئي على ولاية "الجزائر" من (07) صباحاً إلى (07) مساءً، يمنع خلال هذه الفترة كل تجمع لأكثر من شخصين، وضرورة التباعد بتر واحد على الأقل بين شخصين، ويطبق حجر كلي على ولاية "البلدية" بما أن المرض بدأ فيها وأكثر انتشاراً، ويطبق إجراء الحجر لمدة (10) أيام قابلة للتجديد ويمكن أن يمتد لولايات أخرى.<sup>39</sup>

كما يمتد الغلق المنصوص عليه في المادة 05 من المرسوم التنفيذي 20-69 السابق الذكر، إلى كامل التراب الوطني، ويعني الإجراء الغلق أيضاً جميع أنشطة التجارة بالتجزئة باستثناء تلك التي تضمن تموين السكان بالمواد الغذائية والصيانة والتنظيف المواد الصيدلانية، حسب المادة 11 من المرسوم التنفيذي 20-70.

وأضافت المواد (06-08) من نفس المرسوم، أنه تنشأ لجنة ولائية مكلفة بتنسيق النشاط القطاعي للوقاية من انتشار هذا الوباء، تتشكل من الوالي رئيساً، ممثلي مصالح الأمن والنائب العام، رئيس المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي لمقر الولاية، وتلف مصالح الأمن والدرك الوطني بتنفيذ قرارات اللجنة، كما تسلم هذه الأخيرة رخصة للأشخاص بالتنقل فيما يخص قضاء احتياجات التموين بين المتاجر المرخص لها، وقضاء احتياجات التموين بجوار المنزل، وضرورات العلاج الملحة وممارسة نشاط مهني مرخص به.

ويتعرض كل مخالف لهذا المرسوم إلى عقوبات السحب الفوري والنهائي للسندات القانونية الخاصة بممارسة النشاط، دون المساس بالمتابعات الجزائية، كما يقع تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات كل من ينتهك تدابير الحجر والتباعد والوقاية، حسب المادة 17 من نفس المرسوم.

ثم تم تمديد إجراء الحجر المنزلي إلى بعض ولايات الوطن وهي (09 ولايات) لمدة 10 أيام قابلة للتجديد، يطبق ابتداء من 28 مارس 2020، حسب المرسوم التنفيذي 20-72 المتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي إلى بعض الولايات،<sup>40</sup> كما تم تمديد أحكام الوقاية من انتشار وباء كوفيد-10 مرة ثانية بموجب المرسوم التنفيذي 20-86، إلى غاية 19 أبريل 2020، وأضاف (04) ولايات يطبق عليها الحجر الجزئي.<sup>41</sup>

ثم تم تعديل المرسوم التنفيذي 20-72 بالمرسوم التنفيذي 20-92، ليصبح الحجر الجزئي المنزلي مطبقاً على كامل التراب الوطني من الساعة (07) مساءً إلى (07) صباحاً، عدا (09) ولايات من بينهم الجزائر العاصمة، حيث يكون الحجر في هذه الولايات من الساعة (03) مساءً إلى (07) صباحاً ابتداءً من 05 أبريل إلى 19 أبريل 2020، مع بقاء ولاية البليدة خاضعة للحجر الكلي، حسب المواد 03 و 04 و 05 من هذا المرسوم.

ثم صدر مرسوم تنفيذي 20-100 يتضمن تجديد العمل بنظام الوقاية مرة ثالثة، إلى غاية 29 أبريل،<sup>42</sup> وأخيراً وليس آخراً صدر مرسوم تنفيذي 20-102 يتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي المنزلي، ليتغير توقيت الحجر في التسع (09) ولايات من الساعة (05) مساءً إلى (07) صباحاً، إضافة إلى تطبيق حجر جزئي وليس كلي على ولاية البلدية من الساعة (02) بعد الزوال إلى (07) صباحاً، مع بقاء تطبيق الحجر الجزئي على باقي الولايات من الساعة (07) مساءً إلى (07) صباحاً،<sup>43</sup> وهذا تزامناً مع دخول رمضان الكريم، حيث منحت السلطات زيادة في الوقت بفارق ساعتين من أجل قضاء حاجياتهم الخاصة برمضان.

وتم تمديد العمل بإجراء الحجر الصحي مرة رابعة لمدة 15 يوماً ابتداءً من 30 أبريل، حسب المادة 02 من المرسوم التنفيذي 20-102، وبالتالي ينتهي مفعوله إلى غاية 15 ماي في انتظار تمديده مرة أخرى أو حدوث تطورات وتراجع وتوقف انتشار الوباء وعودة الأمور إلى طبيعتها.

ولتعزيز حماية الصحة العمومية والوصول إلى أماكن بعيدة وتوفير الحماية اللازمة فيها وتعزيز حصول السكان المتأثرين أو الرحل وتعزيز حصولهم على العلاجات الصحية واستمراريتها، تم إحداث فرق صحية متنقلة لدى بعض مؤسسات الصحة في ولايات الجنوب والهضاب العليا وبعض البلديات المعزولة في شمال البلاد، ويحدد وزير الصحة قائمة هذه المؤسسات والبلديات والولايات.<sup>44</sup>

وتتمثل مهام الفريق الصحي المتنقل في التكفل بالمرضى والوقاية والتصدي للأخطار الصحية والتحسيس وغير ذلك، ويعين أعضاء الفريق بمقرر من مدير المؤسسة العمومية للصحة المعنية، كما لا تتجاوز مهامه من 07 إلى 15 يوماً حسب الحالة، حسبما جاء في المواد 04 و 06 و 08 من المرسوم التنفيذي 20-105.

كما صدر مرسوم تنفيذي لتحديد التدابير الاستثنائية لتسهيل تموين السوق بالمواد الصيدلانية والطبية لمجابهة وباء كوفيد-19، المصادق عليها من طرف اللجنة العلمية بعد قائمة باللوازم التي تعدها المصالح المعنية

لوزارة الصحة، مع الاستفادة من الإعفاء من الأحكام التقنية لاستيراد المواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية، وكذا امتيازات تحفيزية وتسهيل للإجراءات الجمركية، وذلك لغاية انتهاء وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) والإعلان عن ذلك رسمياً.<sup>45</sup>

وبالتالي ومن خلال المراسيم التنفيذية، يتبين أن السلطات الجزائرية اعتمدت نظام الحجر الجزئي عموماً وأوقفت وسائل النقل، وكلفت الولاية ومستخدمي الصحة والحماية والأمن وكل من له صلة ويمكنه تقديم العون من أجل الوقاية من انتشار الوباء، إضافة إلى تشكيل فرق متنقلة للوصول إلى أكبر قدر من السكان ومتابعة حالتهم الصحية، وهي تدابير ضبط صحية ضرورية اتخذتها مختلف دول العالم بشكل أو بآخر في سبيل مكافحة هذا الوباء.

لكن ما يلاحظ ميدانياً في الجزائر، هو تساهل فئة كبيرة من الشعب واستهانتهم بالوضع الراهن، إذ يلاحظ تجمع عدد كبير من الشعب واحتكاكهم في الأسواق والمحلات المختلفة، وزيادة على ذلك، صدرت تعليمات الوزير الأول الصادرة في 25 أبريل 2020، للسماح ببعض المحلات بفتحها كمحلات الحلاقة والملابس والأواني والمجوهرات والمعدات الكهربائية والاثاث وغيرها، من أجل الحد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية للأزمة الصحية.<sup>46</sup>

وهناك من يرى بأن الترخيص باستئناف نشاط بعض المحلات بعد أسابيع من الحظر، جاء كتصحيح للوضع أمام تهاوي أسعار النفط والضغط على المهن والأنشطة والمؤسسات الصغيرة التي باتت مهددة بالانهيار، ويرون أنه قرار اضطراري وضروري، لكن هناك من يراه بأنه قرار متسرع لا يخدم سياسة احتواء انتشار الفيروس، وأنه يجب تشديد الإجراءات بدل تقليصها.<sup>47</sup>

ويبدو أن هذه التعليمات في غير محلها لأنها تعطي الأولوية للتجارة والربح على حساب الصحة العمومية، ولأنها تسمح بانتشار الوباء بشكل كبير، وهو ما يهدد الصحة العمومية وي طرح تساؤل حول هذه التعليمات خصوصاً أنها جاءت مخالفة للمراسيم المتعلقة بالوقاية من وباء كورونا، كما أن العديد من المحلات والأنشطة التي نصت عليها التعليمات غير ضرورية ويمكن الاستغناء عنها إلى غاية توقف انتشار المرض أو إيجاد لقاح له، وجاء هذا في ظل الإبقاء على غلق المساجد ومنع المصلين من صلاة الجماعة وصلاة التراويح، إذ أن ذلك يتناقض مع ما يحدث في الواقع، إذ تشهد الأسواق والمحلات والشوارع اكتظاظاً للسكان بينما المساجد مغلقة، فالأولى فتح المساجد لأن أنظف الأماكن ولا يدخلها إلا الطاهرون لأداء الصلوات والخروج بعد الانتهاء، ونسبة الإصابة بالمرض أقل بكثير في المساجد مقارنة بالأسواق والمحلات التي يحدث فيها كل أنواع الاحتكاك وينتقل فيها الهواء الملوث

لذا ينبغي تدارك الأمر، وكذا ضرورة إلزام الشعب باحترام تدابير الوقاية وفرض عقوبات على المخالفين وإلا ستكون النتائج وخيمة ولا يحمد عقباها، وكذا إعطاء صلاحيات لرئيس المجلس الشعبي البلدي أيضاً لمنع انتشار الوباء وكافحته بسرعة في البلديات الواقعة خارج مقرات الولاية، وضرورة توعية الشعب بالخطر المحدق بكل الوسائل الممكنة، لتجنب كارثة قد لا يمكن التحكم بها مستقبلاً وخصوصاً أن عدد الإصابات والوفيات في تزايد.

وفي آخر القرارات الصادرة بسبب تواصل تفشي الوباء، حسبما ورد في موقع وكالة الأنباء الجزائرية، حيث أعلن رئيس الجمهورية عقب اجتماع استثنائي لمجلس الوزراء بتاريخ 10 ماي 2020 بتفنية التواصل المرئي عن بعد، وأهم ما تم تقريره كان: إعفاء الأجور التي تساوي أو تقل 30 ألف دينار من الضريبة على الدخل، ورفع الدخل الأدنى المضمون إلى 20 ألف ابتداءً من 01 جوان، واستبدال الضريبة على الأملاك بالضريبة على الثروة وإخضاعها لسلك تصاعدي، كما تم التطرق إلى الأعباء القابلة للخصم والهبات والإعانات لتشجيع المتعاملين الاقتصاديين على تكثيف ومرافقة مبادرات التضامن الوطني لمكافحة جائحة كورونا.<sup>48</sup>

إضافة إلى ما ورد في الموقع فإنه تقرر إلغاء الموسم الدراسي والجامعي، حيث تقرر إلغاء امتحان نهاية التعليم الابتدائي، وإجراء امتحان شهادة التعليم المتوسط والبيكالوريا في شهر سبتمبر 2020، ويكون الانتقال من مستوى إلى آخر باحتساب معدل الفصل الأول والثاني، وتأجيل الدخول المدرسي إلى أكتوبر، والجامعي إلى منتصف نوفمبر، وبرمجة مناقشات مذكرات وأطروحات التخرج خلال شهري جوان وسبتمبر 2020، إلى غير ذلك من القرارات التي تم التوصل إليها.

#### خاتمة:

حتماً فإن ما تم التوصل إليه هو أن وباء فيروس كورونا كوفيد-19 في انتشار مستمر ومتزايد في مختلف دول العالم، ورغم التدابير والإجراءات إلا أنها لم تنجح بشكل كبير في وقف زحف هذا الفيروس داخل أراضي الدول وكذا الجزائر، وتباينت نسب الإصابات والوفيات بين مختلف الدول نتيجة اختلاف الإجراءات الوقائية وكذا الإمكانيات التي تتمتع بها هذه الدول وكذا مدى ثقافة شعوبها وتمسكهم بالإجراءات الوقائية.

ففي الصين أين بدأ الفيروس في الانتشار وسبب الكثير من الإصابات والوفيات في وقت قصير، سارعت إلى تطبيق إجراءات العزل التام بصرامة، ووظفت كل إمكاناتها للحد من انتشاره، فاستعملت الآلات والروبوتات والتكنولوجيا، وما هي إلا أسابيع حتى انخفض عدد الإصابات والوفيات بشكل كبير جداً، أما دول أوروبا فقد عانت من خسائر كبيرة في الأرواح وتضاعف عدد الإصابات بشكل يومي لتتصدر عدة دول أوروبية قائمة المتضررين من جراء هذا الوباء.

ولعل ذلك يرجع إلى تساهل وعدم إعطاء هذا الوباء أهميته، واعتباره كغيره من الأوبئة التي لا تصل إلى أوروبا أو إذا وصلت سيسهل القضاء عليها، فدفعت الفاتورة غالبا، ونفس الأمر حدث مع الولايات المتحدة الأمريكية، لتصل إلى المركز الأول بالنسبة لعدد الإصابات والوفيات، ولم تجد حلاً يخرجها من الأزمة، ذلك لأنهم فضلوا المال والاقتصاد على الصحة والأرواح.

وأما في الجزائر فقد بدأ الفيروس بالانتشار في شهر فيفري، ثم بدأت تتضاعف الإصابات والوفيات كل أسبوع، وقامت باتخاذ إجراءات وقائية كغيرها من الدول، من حجر وتوقيف المدارس والجامعات، ومنع التجمعات وغلق المحلات، إلا أن ذلك لم يمنع من انتشار الفيروس بسبب تساهل في تطبيق بعض الإجراءات وكذا نقص وعي المواطنين بخطر الفيروس مما زاد من سرعة انتشاره وزيادة عدد الوفيات.

لكن توجد دول لم تتأثر كثيراً واستطاعت أن تحد من انتشار هذا الفيروس مثل "تايوان" بفضل جدتها من البداية واستجابتها المبكرة، وحظر دخول الأشخاص من الصين في وقت مبكر، ووعي سكانها واحترامهم لقواعد التباعد وغير ذلك، فلم تضطر إلى إجراء الحجر الصحي ولا إلى إغلاق المؤسسات والمدارس والجامعات، ونفس الامر بالنسبة لكوريا الجنوبية رغم أنها كانت من أكبر الدول التي تفشى فيها الوباء خارج الصين، وكذا جورجيا وأيسلندا.<sup>49</sup>

ثم تأتي مرحلة التطبيق الصارم للإجراءات والتقييد بها، لمنع زيادة الانتشار، فهذه الإجراءات ضرورية وحتمية وتساهم في التحكم في توسع الفيروس حتى ولو اتخذت في وقت متأخر، رغم أنها لم تنجح في القضاء على هذا الفيروس لكنها تساهم في تقليل انتشاره ليتسنى البحث عن علاج له.

أما بالنسبة للدول غير المتقدمة كالجائر، فليس أمامها سوى الصبر والتقييد بالإجراءات الوقائية، لأنها لا تملك الإمكانيات والمؤهلات لإيجاد لقاح لهذا الفيروس، وهذا ما يبين أهمية لعلم خصوصاً في المجال الصحي الذي لم تهتم به الكثير من الدول كالجائر، ويفرض إعادة النظر في الاهتمام بهذا القطاع وضرورة تطويره.

وبالتالي وإجابة لإشكالية البحث حول مدى نجاعة الإجراءات الوقائية في التصدي لوباء كورونا كوفيد-19، فإنه يمكن القول، أن الاستجابة المبكرة والاعتماد على الأبحاث والتحليلات والمختصين في هذا المجال وتقديم تقرير للوضع ولماهية هذا الوباء لعامة الناس حتى يفهموا مخاطر هذا الوباء وكيفية انتشاره، تلعب دوراً أساسياً في الوقاية من انتشاره، فمهما كانت الإجراءات الوقائية لا بد من القيام بها بشكل مبكر قبل انتشار الفيروس ليتحكم فيه.

وأمام هذه النتائج لا بد من تقديم توصيات وحلول مقترحة في هذا المجال للحد من انتشار هذا الوباء ولتجنب مخاطر انتشار أي مرض مستقبلاً:

- ضرورة التعاون الدولي لتجنب كارثة إنسانية، بتقديم مساعدات لمختلف الدول التي تعاني من ضعف الإمكانيات والوسائل للكشف عن الفيروس واللوازم الطبية لمتابعة المرضى، وكذا التضامن بين سكان الدولة فيما بينهم واحترام القواعد الصحية والبقاء في المنازل وعدم الخروج إلا للضرورة.

- ضرورة الاهتمام بالعلم والعلماء وبالتحديد في مجال الصحة، واقتناء الجزائر لأجهزة الكشف والمتابعة للأمراض والفيروسات لرصدها وتجنب الوقوع في أزمات صحية تعرض الدولة لمشاكل جمّة، وكذا توعية الشعب بمخاطر هذا الوباء والبيئة عموماً، وضع مراكز بحث في مختلف ولايات الوطن، وإقامة مستشفيات فيها لتعزيز حماية ووقاية الصحة العمومية في الجزائر، والاخذ بتجارب وخبرات الدول المتقدمة كالصين.

### قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. حسام مرسي، سلطة الإدارة في مجال الضبط الإداري (دراسة مقارنة في القانون الوضعي والفقهاء الإسلامي)، الطبعة 01، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2011.
2. مازن ليلو راضي، الوسيط في القانون الإداري، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة 01، 2013.
3. نواف كنعان، القانون الإداري، الكتاب الأول، الإصدار 02، دار الثقافة، عمان، الأردن، الطبعة 01، 2006.

1. القانون رقم 18-11، مؤرخ في 02 جويلية 2018، يتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية عدد 46، الصادرة في 29 جويلية 2018.
2. مرسوم رقم 81-267، مؤرخ في 10 أكتوبر 1981، يتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية، الجريدة الرسمية عدد 41، الصادرة في 13 أكتوبر 1981.
3. مرسوم رقم 81-383 المؤرخ في 26 ديسمبر 1981، يحدد صلاحيات البلدية والولاية في قطاع التجارة، الجريدة الرسمية عدد 52، الصادرة في 29 ديسمبر 1981.
4. مرسوم تنفيذي رقم 11-379، مؤرخ في 21 نوفمبر 2011، يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، الجريدة الرسمية عدد 63، الصادرة في 23 نوفمبر 2011.
5. مرسوم تنفيذي رقم 20-69، مؤرخ في 21 مارس 2020، يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 15، الصادرة في 21 مارس 2020.
6. مرسوم تنفيذي رقم 20-70، مؤرخ في 24 مارس 2020، يحدد تدابير تكميلية للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 16، الصادرة في 24 مارس 2020.
7. مرسوم تنفيذي رقم 20-72، مؤرخ في 28 مارس 2020، يتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي المنزلي إلى بعض الولايات، الجريدة الرسمية عدد 17، الصادرة في 28 مارس 2020، المعدل والمتمم، بالمرسوم التنفيذي رقم 20-92، مؤرخ في 05 أبريل 2020، الجريدة الرسمية عدد 20، الصادرة في 05 أبريل 2020.
8. مرسوم تنفيذي رقم 20-86، مؤرخ في 02 أبريل 2020، يتضمن تمديد الأحكام المتعلقة بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 19، الصادرة في 02 أبريل 2020.
9. مرسوم تنفيذي رقم 20-100، مؤرخ في 19 أبريل 2020، يتضمن تجديد العمل بنظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 23، الصادرة في 19 أبريل 2020.
10. مرسوم تنفيذي رقم 20-102، مؤرخ في 23 أبريل 2020، يتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي المنزلي المتخذ في إطار الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 24، الصادرة في 26 أبريل 2020.
11. مرسوم تنفيذي رقم 20-105، مؤرخ في 28 أبريل 2020، يحدد مهام الفريق الصحي المتنقل المحدث لدى المؤسسات العمومية للصحة وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية عدد 26، الصادرة في 03 ماي 2020.
12. مرسوم تنفيذي رقم 20-109، مؤرخ في 05 ماي 2020، يتعلق بالتدابير الاستثنائية الموجهة لتسهيل ترميم السوق الوطني بالمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية وتجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، الجريدة الرسمية عدد 27، الصادرة في 06 ماي 2020.
13. بالة زهرة، مجال صلاحيات الوالي في ظل قانون الولاية الجديد 12-07، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلقة، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، أبريل 2020.

#### ثالثا: المقالات العلمية

1. أحمد حسن محمد، منظمة الصحة العالمية ودورها في مكافحة فيروس كورونا المستجد، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.
2. بخي علاء الدين وراجي عبد العزيز، العمران ومسألة النظام العام، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 01، يناير 2020.
3. راشي فاتح، دور النقل الحضري في انتشار وباء كورونا المستجد كوفيد-19، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.
4. صقر حمد الجيباني، تأثير تفشي وباء الفيروس التاجي المستجد (covid19) على الاقتصاد العالمي، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.
5. عائشة بوعشيبية، دور النقل الحضري في انتشار وباء كورونا المستجد كوفيد-19، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.

6. عبد الرحمن علي إبراهيم غنيم، التعاون الدولي لمجابهة الوباء العالمي "كوفيد-19"، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.
7. وافي حاجة، الإرهاب البيولوجي وتداعياته على النظام الدولي - أزمة جائحة فيروس كورونا المستجد نموذجًا-، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020.

#### رابعاً: المواقع الإلكترونية

- 1 - عبد الرزاق بن عبد الله، الجزائر تعلن عن أول وفاة بفيروس كورونا، منشور على الموقع: <https://www.aa.com.tr/ar/العربية/الجزائر-تعلن-عن-أول-وفاة-بفيروس-كورونا/1763268>، يوم 12 مارس 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.
- 2 - نايمان محمد، فيروس كورونا.. هل تم تصنيعه أم تطور بشكل طبيعي!، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://akhbarelyom.com/news/newdetails/3017579/1> فيروس-كورونا.. هل-تم-تصنيعه-أم-تطور-بشكل-طبيعي، يوم 18 مارس 2020، الساعة 23:07، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- 3 - صحيفة الشعب اليومية أونلاين، لنجعل أنوار التعاون الدولي تبدد ظلام الوباء، منشور على الموقع الإلكتروني: <http://arabic.people.com.cn/n3/2020/0325/c31660-9672435.html>، يوم 25 مارس 2020، الساعة 16:51، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- 4 - موقع عربي بوست، أوروبا عاجزة عن التصدي لكورونا: اجتماع ينتهي دون خطة، والجميع قلق على مستقبل الاتحاد، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://arabicpost.net/الأخبار/27/03/2020/برنامج-أوروبي-لمواجهة-كورونا/>، يوم 27 مارس 2020، الساعة 09:53، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.
- 5 - حسان جبريل، كورونا.. الرئيس الجزائري يمدد تعليق الدراسة ويستبعد الحجر العام، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.aa.com.tr/ar/العربية/كوروناالرئيس-الجزائري-يمدد-تعليق-الدراسة-ويستبعد-الحجر-العام/1787238>، يوم 01 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- 6 - بلقيس دنيازاد العياشي، في وقت فشلت في أمريكا 5 دول نجحت في احتواء (كورونا)، منشور على موقع القبس الإلكتروني: <https://alqabas.com/article/5765774> في-وقت-فشلت-فيه-أميركا-5-دول-نجحت-في-احتواء-كورونا، يوم 05 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- 7 - مرض فيروس كورونا 2019 (COVID-19)، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/coronavirus/symptoms-causes/syc-20479963>، يوم 15 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.
- 8 - وكالة الأنباء الجزائرية، كورونا: توسيع قطاعات النشاط وفتح محلات تجارية، منشور على الموقع: <http://www.aps.dz/ar/economie/86536-2020-04-25-19-43-45>، يوم 26 أبريل 2020، الساعة 14:30، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.
- 9 - أمين جميلي، بغرض الحد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية للأزمة الصحية: جراد يأمر بتوسيع قطاعات النشاط وفتح المحلات التجارية، موقع الجزائر أونلاين، <http://www.eldjazaironline.net/Accueil> جراد-يأمر-بتوسيع-قطاعات-النشاط-وفتح-ال، يوم 26 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.
- 10 - كمال المصري، هل غيرت جائحة كورونا العالم، منشور على موقع الجزيرة: <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/2/هل-غيرت-جائحة-كورونا-العالم>، يوم 02 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- 11 - موقع منظمة الصحة العالمية، الملاحظات الافتتاحية التي أدلى بها المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في الإحاطة الإعلامية بشأن مرض كوفيد-19 في 4 أيار/ مايو 2020، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.who.int/ar/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---4-may-2020>، يوم 04 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

12 محمد مهناج، كيف استطاعت الصين الانتصار على فيروس كورونا؟، منشور على موقع الجزيرة، <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/5> كيف-استطاعت-الصين-الانتصار-على-فيروس-كورونا، يوم 05 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 09 ماي 2020.

13 حقوق منظمة الصحة العالمية، <https://www.who.int/ar/health-topics/coronavirus>، تاريخ الاطلاع 06 ماي 2020.

14 حقوق منظمة الصحة العالمية، <https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/myth-busters>، تاريخ الاطلاع يوم 09 ماي 2020.

15 حقوق منظمة اليونيسيف، مرض الفيروس التاجي [فيروس كورونا] (كوفيد-19): ما الذي ينبغي أن يعرفه الآباء والأمهات، <https://www.unicef.org/ar> فيروس-كورونا-ما-الذي-ينبغي-أن-يعرفه-الآباء-والأمهات/فيروس-كورونا، بدون تاريخ النشر، تاريخ الاطلاع يوم 10 ماي 2020.

16 كمال المصري، هل غيرت جائحة كورونا العالم، منشور على موقع الجزيرة: <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/2> هل-غيرت-جائحة-كورونا-العالم، يوم 02 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

17 حقوق وكالة الأنباء الجزائرية، بيان اجتماع مجلس الوزراء، منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.aps.dz/ar/algerie/87017-07-10-16-04-2020>، يوم 11 ماي 2020، الساعة 17:27، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

#### خامسا: المعاجم

1. عمتوت عمر، قاموس المصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية، دار هومة، الجزائر، الطبعة 02، 2010.

#### الهوامش:

(1) يعرف الضبط الإداري بأنه نظام وقائي، يتضمن قرارات إدارية تقيّد من حريات الأفراد، تتولى فيه الإدارة حماية النظام العام في الدولة، مشار إليه في: مازن ليلو راضي، الوسيط في القانون الإداري، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة 01، 2013، الصفحة 110، ويعني الضبط أيضاً، حق السلطات الإدارية في تقييد النشاط الخاص، من خلال فرض القيود والضوابط على ممارسة الأفراد لحرياتهم ونشاطاتهم، بهدف حماية النظام العام بعناصره المتعددة، مشار إليه في: نواف كنعان، دور الضبط الإداري في حماية البيئة (دراسة تطبيقية في دولة الإمارات العربية المتحدة)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، جامعة الشارقة، الإمارات المتحدة، المجلد 03، العدد 01، فبراير 2006، الصفحة 79.

(2) بالة زهرة، مجال صلاحيات الوالي في ظل قانون الولاية الجديد 12-07، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الحلقة، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، أبريل 2020، الصفحة 299.

(3) نواف كنعان، القانون الإداري، الكتاب الأول، الإصدار 02، دار الثقافة، عمّان، الأردن، الطبعة 01، 2006، الصفحة 240.

(4) النظافة العمومية: هي جملة من الاحتياطات الوقائية لتي من شأنها مكافحة الأمراض المعدية، وحماية نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي لها علاقة بالجمهور. مشار إليه في: عمتوت عمر، قاموس المصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية، دار هومة، الجزائر، الطبعة 02، 2010، الصفحة 316.

(5) للمادتين 29 و34 من القانون رقم 18-11، مؤرخ في 02 جويلية 2018، يتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية عدد 46، الصادرة في 29 جويلية 2018.

(6) حسام مرسي، سلطة الإدارة في مجال الضبط الإداري (دراسة مقارنة في القانون الوضعي والفقهاء الإسلامي)، الطبعة 01، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2011، الصفحة 151.

(7) بنحّي علاء الدين وراجي عبد العزيز، العمران ومسألة النظام العام، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 01، يناير 2020، الصفحة 110.

(8) تعتبر منظمة الصحة العالمية أحد أهم الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، التي تعمل على تقليم المساعدات الفنية للدول، وتزويدهم بالخدمات والتسهيلات للتخلص من الأوبئة والأمراض، ولا أحد ينكر الدور الذي تقوم به في مكافحة فيروس كوفيد-19 من خلال نشر التوعية

الصحية والوقاية والعمل على تعزيز التعاون الدولي لمكافحة هذا المرض، مشار إليه في: أحمد حسن محمد، منظمة الصحة العالمية ودورها في مكافحة فيروس كورونا المستجد، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة 39.

<sup>(9)</sup> عبد الرحمن علي إبراهيم غنيم، التعاون الدولي لمواجهة الوباء العالمي "كوفيد-19"، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة 20.

<sup>(10)</sup> موقع منظمة اليونيسيف، مرض الفيروس التاجي [فيروس كورونا] (كوفيد-19): ما الذي ينبغي أن يعرفه الآباء والأمهات، <https://www.unicef.org/ar/فيروس-كورونا-ما-الذي-ينبغي-أن-يعرفه-الآباء-والأمهات/فيروس-كورونا>، تاريخ الاطلاع يوم 10 ماي 2020.

<sup>(11)</sup> مرض فيروس كورونا 2019 (COVID-19)، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/coronavirus/symptoms-causes/syc-20479963>، يوم 15 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.

<sup>(12)</sup> موقع منظمة الصحة العالمية، <https://www.who.int/ar/health-topics/coronavirus>، تاريخ الاطلاع 06 ماي 2020.

<sup>(13)</sup> راشي فاتح، دور النقل الحضري في انتشار وباء كورونا المستجد كوفيد-19، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة 153.

<sup>(14)</sup> موقع منظمة الصحة العالمية، <https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/myth-busters>، تاريخ الاطلاع يوم 09 ماي 2020.

<sup>(15)</sup> راشي فاتح، المرجع السابق، الصفحة 154.

<sup>(16)</sup> عائشة بوعشبية، دور النقل الحضري في انتشار وباء كورونا المستجد كوفيد-19، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة 06.

<sup>(17)</sup> وافي حاجة، الإرهاب البيولوجي وتداعياته على النظام الدولي - أزمة جائحة فيروس كورونا المستجد نموذجاً -، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة (64-65).

<sup>(18)</sup> المرجع نفسه، الصفحة 66.

<sup>(19)</sup> ناريمان محمد، فيروس كورونا.. هل تم تصنيعه أم تطور بشكل طبيعي!، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://akhbarelyom.com/news/newdetails/3017579/1>، (هل-تم-تصنيعه-أم-تطور-بشكل-طبيعي،

يوم 18 مارس 2020، الساعة 23:07، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

<sup>(20)</sup> وافي حاجة، المرجع السابق، الصفحة (66-67).

<sup>(21)</sup> موقع عربي بوست، أوروبا عاجزة عن التصدي لكورونا: اجتماع ينتهي دون خطة، والجميع قلق على مستقبل الاتحاد، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://arabicpost.net/الأخبار/27/03/2020/أوروبي-لمواجهة-كورونا/>، يوم 27 مارس 2020، الساعة 09:53،

تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.

<sup>(22)</sup> عائشة بوعشبية، المرجع السابق، الصفحة 11.

<sup>(23)</sup> كمال المصري، هل غيرت جائحة كورونا العالم، منشور على موقع الجزيرة: <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/2-كورونا-العالم-هل-غيرت-جائحة-كورونا-العالم>، يوم 02 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

<sup>(24)</sup> عائشة بوعشبية، المرجع السابق، الصفحة 12 و 14.

<sup>(25)</sup> محمد مهناج، كيف استطاعت الصين الانتصار على فيروس كورونا؟، منشور على موقع الجزيرة، <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/5-كيف-استطاعت-الصين-الانتصار-على-فيروس-كورونا/>، يوم 05 ماي 2020،

تاريخ الاطلاع 09 ماي 2020.

<sup>(26)</sup> عبد الرزاق بن عبد الله، الجزائر تعلن عن أول وفاة بفيروس كورونا، منشور على الموقع: <https://www.aa.com.tr/ar/العربية/الجزائر-تعلن-عن-أول-وفاة-بفيروس-كورونا/>، يوم 12 مارس 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.

<sup>(27)</sup> صقر حمد الجيباني، تأثير تفشي وباء الفيروس التاجي المستجد (covid19) على الاقتصاد العالمي، مجلة الندوة للدراسات القانونية، قارة وليد، قسنطينة، الجزائر، عدد 32، عدد خاص، (فيروس كورونا-كوفيد 19)، 2020، الصفحة 102.

- (28) كمال المصري، هل غيرت جائحة كورونا العالم، منشور على موقع الجزيرة: <https://blogs.aljazeera.net/blogs/2020/5/2> -هل- غيرت-جائحة-كورونا-العالم، يوم 02 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- (29) صقر حمد الجيباني، المرجع السابق، الصفحة 111.
- (30) وافي حاجة، المرجع السابق، الصفحة 67.
- (31) صحيفة الشعب اليومية أونلاين، لنجعل أنوار التعاون الدولي تبدد ظلام الوباء، منشور على الموقع الإلكتروني: <http://arabic.people.com.cn/n3/2020/0325/c31660-9672435.html>، يوم 25 مارس 2020، الساعة 16:51، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- (32) موقع منظمة الصحة العالمية، الملاحظات الافتتاحية التي أدلى بها المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في الإحاطة الإعلامية بشأن مرض كوفيد-19 في 4 أيار/ مايو 2020، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.who.int/ar/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---4-may-2020>، يوم 04 ماي 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- (33) المادة 07 وما بعدها من المرسوم رقم 81-267، مؤرخ في 10 أكتوبر 1981، يتعلق بصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الطرق والنقاوة والطمأنينة العمومية، الجريدة الرسمية عدد 41، الصادرة في 13 أكتوبر 1981.
- (34) المادة 10 من المرسوم رقم 81-383 المؤرخ في 26 ديسمبر 1981، يحدد صلاحيات البلدية والولاية في قطاع التجارة، الجريدة الرسمية عدد 52، الصادرة في 29 ديسمبر 1981.
- (35) المواد (03-05) من المرسوم التنفيذي رقم 11-379، مؤرخ في 21 نوفمبر 2011، يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، الجريدة الرسمية عدد 63، الصادرة في 23 نوفمبر 2011.
- (36) حسان جبريل، كورونا.. الرئيس الجزائري يمدد تعليق الدراسة ويستبعد الحجر العام، منشور على الموقع الإلكتروني: <https://www.aa.com.tr/ar/الدول-العربية/كورونا-الرئيس-الجزائري-يمدد-تعليق-الدراسة-ويستبعد-الحجر-العام/1787238>، يوم 01 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.
- (37) انظر الملحق رقم (01).
- (38) المواد (01-03) من المرسوم التنفيذي رقم 20-69، مؤرخ في 21 مارس 2020، يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 15، الصادرة في 21 مارس 2020.
- (39) المواد 01 و 02 و 09 و 10 و 13 من المرسوم التنفيذي رقم 20-70، مؤرخ في 24 مارس 2020، يحدد تدابير تكميلية للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 16، الصادرة في 24 مارس 2020.
- (40) المواد (01-03) من المرسوم التنفيذي رقم 20-72، مؤرخ في 28 مارس 2020، يتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي المنزلي إلى بعض الولايات، الجريدة الرسمية عدد 17، الصادرة في 28 مارس 2020، المعدل والمتمم، بالمرسوم التنفيذي رقم 20-92، مؤرخ في 05 أبريل 2020، الجريدة الرسمية عدد 20، الصادرة في 05 أبريل 2020.
- (41) المواد (03-05) من المرسوم التنفيذي رقم 20-86، مؤرخ في 02 أبريل 2020، يتضمن تمديد الأحكام المتعلقة بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 19، الصادرة في 02 أبريل 2020.
- (42) المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 20-100، مؤرخ في 19 أبريل 2020، يتضمن تحديد العمل بنظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 23، الصادرة في 19 أبريل 2020.
- (43) المواد (03-06) من المرسوم التنفيذي رقم 20-102، مؤرخ في 23 أبريل 2020، يتضمن تمديد إجراء الحجر الجزئي المنزلي المتخذ في إطار الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 24، الصادرة في 26 أبريل 2020.
- (44) المادتين 02 و 03 من المرسوم التنفيذي رقم 20-105، مؤرخ في 28 أبريل 2020، يحدد مهام الفريق الصحي المتنقل المحدث لدى المؤسسات العمومية للصحة وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية عدد 26، الصادرة في 03 ماي 2020.
- (45) المواد (01-14) من المرسوم التنفيذي رقم 20-109، مؤرخ في 05 ماي 2020، يتعلق بالتدابير الاستثنائية الموجهة لتسهيل تامين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية وتجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، الجريدة الرسمية عدد 27، الصادرة في 06 ماي 2020.

(46) وكالة الأنباء الجزائرية، كورونا: توسيع قطاعات النشاط وفتح محلات تجارية، منشور على الموقع: <http://www.aps.dz/ar/economie/86536-2020-04-25-19-43-45>، يوم 26 أبريل 2020، الساعة 14:30، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.

(47) أمين جميلي، بغرض الحد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية للأزمة الصحية: جراد يأمر بتوسيع قطاعات النشاط وفتح المحلات التجارية، موقع الجزائر أونلاين، <http://www.eldjazaironline.net/Accueil> /جراد-يأمر-بتوسيع-قطاعات-النشاط-وفتح-ال، يوم 26 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 10 ماي 2020.

(48) موقع وكالة الأنباء الجزائرية، بيان اجتماع مجلس الوزراء، منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.aps.dz/ar/algerie/87017> - 2020-05-10-16-04-07، يوم 11 ماي 2020، الساعة 17:27، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

(49) بلقيس دنيازاد العياشي، في وقت فشلت في أمريكا 5 دول نجحت في احتواء (كورونا)، منشور على موقع القيس الإلكتروني: <https://alqabas.com/article/5765774> -في-وقت-فشلت-فيه-أميركا-5-دول-نجحت-في-احتواء-كورونا، يوم 05 أبريل 2020، تاريخ الاطلاع 11 ماي 2020.

الملاحق:

## الملحق رقم (01)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

اللجنة الجزائرية للفتوى



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مواصلة للاجتماع المفتوح للجنة الوزارية للفتوى، وتبعاً للبيان الصادر عنها بتاريخ 20 رجب 1441هـ-15 مارس 2020، الذي تضمن جملة من الأحكام والقرارات الشرعية، المتعلقة بما يجب الأخذ به من الاحترازات الوقائية وخصوصاً في المساجد.

ونظراً للتطورات المقلقة والسرعة التي ينتشر بها فيروس كورونا.

وتفادياً للوصول بلدنا إلى ما وصلت إليه بلاد أخرى من استفحال هذا الداء وانتشاره السريع الذي عزل دولاً بأكملها، وراح يحصد المئات من الأرواح.

ومرافقة للإجراءات الحازمة التي اتخذتها أجهزة الدولة وقطاعاتها.

وبالتنسيق مع الأطباء وأهل الاختصاص.

وحرصاً على حماية أرواح المواطنين والمواطنات، فإن لجنة الفتوى:

تُقَرَّرُ أنه صار من اللازم شرعاً للجوء إلى تعليق صلاة الجمعة والجماعات وغلق المساجد ودور العبادة في كل ربوع الوطن، مع المحافظة على رفع شعيرة الأذان، إلى أن يرفع الله عنا هذا البلاء والوباء بفضله وكرمه، والتزام الجميع بالتدابير والإجراءات اللازمة..

وذلك عملاً بنصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية، والقواعد الشرعية، ومقاصد الشريعة الإسلامية التي تأمر بالمحافظة على الحياة الإنسانية، وقد بين علماء الشريعة الإسلامية أن الجماعة مقصد تكميلي، وأن الحفاظ على النفس مقصد ضروري.

هذا، ولا بد من الحرص الشديد على التزام الإجراءات الوقائية، واللجوء إلى الله بالدعاء والضرعة والاستغفار وكثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وفعل الخيرات والميراث.

